



تونس في 19 مارس 2008

إلى السيدات والسادة: مديري المعاهد ومراكز البحث العلمي

الموضوع : حول المأموريات والتربصات بالخارج والدعوات الموجهة إلى شخصيات أجنبية.

المصاحب : 4 نماذج

في إطار إحكام التصرف في المأموريات والتربصات بالخارج وترشيد النفقات الخاصة بها وسعيا إلى الالتزام بالقواعد المنظمة لعلاقتنا الخارجية يرجى إتباع الترتيب التالية :

- إحكام التصرف في المأموريات بالخارج:
- الحرص على حسن انتقاء المأموريات بالنظر إلى الجدوى المرتقبة منها وبناءا على الأولويات الوطنية خاصة منها المتعلقة بالمستجدات العلمية والتكنولوجية والمشاركة في أكثرها نفعا وأهمية،
- مزيد التدقيق في اختيار الأعوان المدعويين إلى القيام بمأموريات بالخارج بالإعتماد على وظائفهم وملائمة اختصاصاتهم موضوع المأمورية،
- مزيد الضغط على النفقات المخصصة للمأموريات بالخارج وذلك بالتحكم في مدتها وفي عدد المشاركين في كل مأمورية مع تجنب تكرار مأموريات تهم نفس الموضوع.

- الإجراءات المتعلقة بالمأموريات :

- يتعين العمل على برمجة المأموريات المزمع القيام بها من قبل الأعوان الراجعين لكم بالنظر لفترات لا تقل عن شهر ونصف وترسل مطالب الترخيص للقيام بالمأموريات وفقا للأنموذج المصاحب،
- يتم إيداع الإذن بمأمورية 20 يوما على الأقل من التاريخ المحدد للقيام بها بالنسبة للأذن بمأمورية الخاضعة لتأشيرة الوزارة الأولى و 15 يوما على الأقل بالنسبة للأذن بمأمورية الخاضعة لتأشيرة وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا.
- كما يجب على كل عون كلف للقيام بمأمورية بالخارج تقديم تقرير في الغرض إلى الرئيس المباشر في غضون الثمانية أيام التي تلي العودة إلى تونس يضمه أهم النتائج التي تم التوصل إليها والتوصيات المنبثقة عنها.

- إعلام الجهات المختصة بالمأموريات بالخارج :

- يتعين إعلام وزارة الخارجية بصفة مسبقة بكل المأموريات بالخارج المزمع القيام بها.

- الإجراءات المتعلقة بدعوة شخصيات وخبراء أجنبى:

- لمزيد التنسيق فى ما يتعلق بالزىارات التى تقوم بها وفود أجنبية إلى مؤسسات البحث وحرصا على الالتزام بالقواعد المنظمة لعلاقتنا الخارجية يتعين طلب ترخيص مسبق لإستضافة شخصيات وخبراء أجنبى شهرا على الأقل قبل موعد الزيارة ويتم للغرض تقديم بطاقة إرشادات تتضمن المعطيات الخاصة بالزيارة طبقا للأنموذج المصاحب.

- إحكام التصرف فى التربصات بالخارج:

- يتعين التدقيق فى إنتقاء التربصات التى تكتسى أهمية كبرى بالنظر إلى الاستفادة التى ستحصل إلى العون المنتفع بالتربص وإلى النشاط الذى يقوم به داخل المؤسسة،

- التحكم فى مدة التربص والتقليص فيها قدر الإمكان،

- طلب الترخيص فى القيام بالتربص 20 يوما على الأقل قبل التاريخ المحدد لبداية التربص وعرض مقرر التربص طبقا للأنموذج المصاحب 10 أيام قبل نفس التاريخ.

نظرا إلى ما يكتسبه هذا الموضوع من أهمية الرجاء العمل على تنفيذ ما جاء بهذا المنشور بكل دقة وعناية.

وزير التعليم العالى والبحث العلمى والتكنولوجيا